



بيع السيارة تقسيطاً وتأجيرها للمشتري

الاسئلة و الفتاوى

2019-07-01

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
قمنا بشراء سيارة من شخص ولكن لم نسدده له الا نصف المبلغ، و وافق البيع على ان يقوم بأخذ مبلغ مننا كل شهر مقطوع أجار للسيارة وزيادة عليه ماتيسر لنا من دفع قيمتها حتى تمام القسط. ما قيمة هذه الحركة المالية هل يجوز للبائع تأجيرنا هذه السيارة ريثما نتم حقها وما حكم ركوبنا للسيارة استخدامنا لها ؟
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعدُ :
1. السيارة أصبحت ملكاً لكم وبقي نصف ثمنها ديناً في ذمتكم، فكيف يؤجركم سيارتكم؟!
2. ما يأخذه منكم على أنه أجرة لنصف السيارة هو في حقيقته ربا، ولا يجوز لكم دفعه ولا يجوز له أخذه.
والله تعالى أعلم.